

10 August 2022
Arabic
Original: English

مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة عام 2020

نيويورك، 1-26 آب/أغسطس 2022

التدابير الرامية إلى الحد من اتساع دائرة المخاطر المرتبطة بالأسلحة النووية والتدابير الرامية إلى تجنب زيادة هذه المخاطر

ورقة عمل مقدمة من إكوادور وباراغواي وبيرو وتايلند وسان مارينو وشيلي وغواتيمالا
وكازاخستان وكوستاريكا وكولومبيا وكيريباس وليختنشتاين ومالطة والمكسيك والنمسا
ونيجيريا وهندوراس

مقدمة

1 - تطرح الأسلحة النووية مشاكل فريدة بحكم المخاطر المتأصلة فيها والمرتبطة بها، وأيضا بحكم
جسامة العواقب المترتبة على انفجارها. وهذا بالإضافة إلى المخاطر المتعلقة بمنظومات إيصالها
والمنظومات المرتبطة بها ارتباطا مباشرا، وكذلك حالات سوء التقدير وسوء الفهم. وقد أدت التكنولوجيات
الجديدة، التي تُنشر بصورة متزايدة، إلى زيادة حدة هذه المخاطر، عن طريق أمور من بينها تقليص زمن
رد الفعل في حالات الصواريخ التي تفوق سرعتها سرعة الصوت وزيادة مواطن الضعف في حالات القرصنة
الإلكترونية. وزاد التشغيل الآلي من احتمالات حدوث الأخطاء والتصعيد السريع. وينطوي تطوير ما يسمى
بالأسلحة النووية "الصغيرة" أو التكتيكية ونشرها بصورة متجددة على احتمال خفض عتبة الاستخدام.

2 - ولئن كانت البيانات المتعلقة بـ "الحوادث التي أوشكت أن تقع" تقتصر إلى حد كبير على البلدان
التي تبدي، على نحو جدير بالثناء، مزيدا من الشفافية في هذا المجال، فإنّ بيانات الحوادث المتاحة تظهر
مدى اقتراب البشرية من وقوع العديد من التفجيرات النووية أو حتى حرب نووية⁽¹⁾. ويبدو أن الحظ هو الذي

(1) انظر، في جملة أمور: Chatham House, *Too Close for Comfort: Cases of Near Nuclear Use and Options for Policy*, متاح على الرابط التالي: www.chathamhouse.org/publications/papers/view/199200.



الرجاء إعادة استعمال الورق



أنفذ الموقف في عدد من المناسبات، وليس إجراءات المراقبة⁽²⁾. وخلال أوقات التوتر، يزداد خطر استخدام الأسلحة النووية، سواء كان بسبب سوء تقدير أو بصورة عرضية أو عن قصد. وبالنظر إلى الوضع الدولي الحالي، ازداد هذا الخطر بشكل كبير خلال السنوات الأخيرة، وبلغ ذروته حين أشارت عقارب ساعة يوم القيامة الشهيرة، التي تتعدها مجلة علماء الذرة، على نحو غير مسبق، إلى 100 ثانية قبل منتصف الليل في بداية عام 2020 واستمرت هكذا في عام 2021.

3 - وفي ضوء ما ذكر أعلاه، وبما أن العواقب الإنسانية الكارثية للأسلحة النووية لا تعرف حدوداً، فإن الحد من المخاطر المرتبطة بهذه الأسلحة، والتخفيف من العوامل التي قد تؤدي إلى استخدامها، يضئ بالتالي في المصلحة الأمنية لجميع الدول - الحائزة منها للأسلحة النووية وغير الحائزة للأسلحة النووية على حد سواء - وسكانها.

4 - ومنطقياً، من الأهمية بمكان أيضاً ألا تزيد المخاطر المتصلة بالأسلحة النووية من خلال التراجع عن التزامات قائمة أو عن خطوات عملية، وذلك بأمور منها على سبيل المثال تحديث الترسانات، أو تطوير أنواع جديدة من الأسلحة النووية. ولا يمكن القضاء التام على المخاطر المتصلة بالأسلحة النووية إلا بالإزالة الكاملة لتلك الأسلحة. وريثما يتحقق هذا الهدف النهائي لمعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، سيظل الحد من المخاطر ذا أهمية حاسمة لتقليل احتمال وقوع التفجيرات النووية وما لها من عواقب إنسانية كارثية.

5 - وبما أن المخاطر ذات الصلة تنشأ نتيجة عوامل متعددة، يلزم اتباع نهج شامل. وقد كلفت الجمعية العامة للأمم المتحدة، في الفقرة 3 من قرارها 33/70، الفريق العامل المفتوح باب العضوية لعام 2016 المعني بوضع مقترحات للمضي قدماً بمفاوضات نزع السلاح النووي المتعددة الأطراف بجملة أمور منها ما يلي:

أن يتناول بشكل موضوعي وضع توصيات بشأن تدابير أخرى من شأنها أن تسهم في المضي قدماً بمفاوضات نزع السلاح النووي المتعددة الأطراف، منها على سبيل المثال لا الحصر: (أ) تدابير الشفافية فيما يتعلق بالمخاطر المرتبطة بالأسلحة النووية الموجودة؛ [و] (ب) تدابير للحد من الأخطار الناجمة عن وقوع تفجيرات عرضية أو خاطئة أو غير مأذون بها أو مقصودة للأسلحة النووية والقضاء على تلك الأخطار.

6 - وفي تقرير الفريق العامل المفتوح باب العضوية، الذي عممه الأمين العام في عام 2016، أعد الفريق قائمة بالمجالات ذات الأولوية لتدابير الشفافية المتصلة بالمخاطر المرتبطة بالأسلحة النووية الموجودة وللتدابير الرامية إلى الحد من الأخطار الناجمة عن وقوع تفجيرات عرضية أو خاطئة أو غير مأذون بها أو مقصودة للأسلحة النووية والقضاء على تلك الأخطار⁽³⁾. ومن ثم، تشكل القائمة مجموعة هامة من التدابير التي يتعين تقديمها أيضاً كأولوية ضمن إطار معاهدة عدم الانتشار، ولا سيما أن الحد من المخاطر قد أصبح أكثر أهمية من أي وقت مضى بسبب الحالة الراهنة التي تشهد تصاعد التوترات العالمية وعدم إحراز تقدم بشأن نزع السلاح

(2) المرجع نفسه، فضلاً عن العديد من الاقتباسات، من بينها روبرت س. ماكنمارا "..." في النهاية حالقنا الحظ. إنه الحظ الذي منع الحرب النووية"، James G. Blight and Janet M. Lang, *The Fog of War: Lessons from the Life of Robert S. McNamara*, p. 60

(3) A/71/37، 1 أيلول/سبتمبر 2016.

النووي. ولا تُحل القائمة بالتدابير اللاحقة التي تجري إضافتها. وليس المقصود منها أيضا أن تحل محل الالتزامات بموجب المعاهدة أو الالتزامات المتعهد بها أثناء عملية الاستعراض.

7 - وقد استند مقدمو هذه الورقة بقوة إلى تقرير الفريق العامل المفتوح باب العضوية، وهم يوصون بإدراج العناصر التالية في الوثيقة الختامية للمؤتمر العاشر للأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة.

أولا - تدابير الشفافية المتعلقة بالمخاطر المرتبطة بالأسلحة النووية الموجودة

8 - يكتسي مبدأ الشفافية⁽⁴⁾، إلى جانب مبدأي اللامرجعة والتحقق، أهمية حاسمة بالنسبة لعملية نزع السلاح النووي. فبدون الشفافية، لا يمكن التحقق من نزع السلاح النووي بمصادقية، ولن تتوافر لدى الدول ثقة كافية في أن تدابير نزع السلاح النووي قد أنجزت بطريقة لا رجعة فيها. ومن شأن زيادة الشفافية أيضا أن تخفف حالة انعدام الثقة بين الدول وأن تبني الثقة والطمأنينة على الصعيدين الإقليمي والدولي.

9 - ومن المهم ضمان وصول المعلومات التي تبلغ عنها الدول الحائزة للأسلحة النووية إلى الجمهور وإلى الدول المجاورة والدول الأخرى. وفي هذا الصدد، سيكون من المهم أيضا إنشاء آلية للإبلاغ ضمن إطار الأمم المتحدة بغية تعزيز المساءلة وتيسير نزع السلاح النووي⁽⁵⁾.

10 - وفي سياق الكشف العلني عن المعلومات المتصلة ببرامج وأنشطة الأسلحة النووية، ينبغي ألا يغيب عن البال الحاجة إلى حماية المعلومات الحساسة من الاستخدام الضار من جانب الإرهابيين والمجرمين والجهات غير التابعة للدول.

11 - وينبغي النظر في تدابير الشفافية التالية فيما يتعلق بالمخاطر المرتبطة بالأسلحة النووية الموجودة، بما في ذلك ضرورة أن تقدم الدول الحائزة للأسلحة النووية معلومات موحدة على فترات منتظمة بشأن جملة أمور منها ما يلي:

(أ) عدد الرؤوس الحربية النووية داخل أراضيها، وكذلك تلك المنشورة في أراضي البلدان الأخرى، ونوعها (استراتيجية أو غير استراتيجية) وحالتها (منشورة أو غير منشورة، وحالة التأهب)؛

(ب) عدد الناقلات ونوعها؛

(ج) التدابير المتخذة للحد من دور الأسلحة النووية وأهميتها في المفاهيم والنظريات والسياسات العسكرية والأمنية؛

(د) التدابير المتخذة للحد من خطر الاستخدام غير المقصود أو غير المأذون به أو العرضي للأسلحة النووية؛

(هـ) التدابير المتخذة لإلغاء حالة التأهب التشغيلي لمنظومات الأسلحة النووية أو خفضها؛

(4) أدرجت التدابير الواردة في الفرعين الأول والثاني في تقرير الفريق العامل المفتوح باب العضوية المعني بوضع مقترحات للمضي قدما في مفاوضات نزع السلاح النووي المتعددة الأطراف (A/71/371).

(5) يمكن للدول أيضا أن تستخدم المستودع الذي أنشأه الأمين العام للأمم المتحدة بموجب الإجراء 21 من خطة عمل المؤتمر الاستعراضي لمعاهدة عدم الانتشار لعام 2010. ويمكن إضافة تقارير محددة عن تدابير الحد من المخاطر إلى ذلك المستودع.

- (و) عدد ونوع الأسلحة ومنظومات إيصالها التي تم تفكيكها وخفضها كجزء من جهود نزع السلاح النووي؛
- (ز) كمية المواد الانشطارية المنتجة للأغراض العسكرية: رأى الفريق العامل أن المعلومات الأساسية عن هذه المسائل ستسهم أيضا في عمليات التحقق ومفاوضات نزع السلاح النووي؛
- (ح) المعلومات عن الخطط والنفقات وعدد المرافق المتصلة بتحديث الأسلحة النووية وصيانتها.
- 12 - وتُقدّم المعلومات الموحدة المذكورة أعلاه إلى الأمين العام للأمم المتحدة، الذي ينبغي أن يتيحها للدول الأعضاء وللجمهور⁽⁶⁾.
- 13 - وتشجّع الدول التي تحتفظ بدور للأسلحة النووية في مفاهيمها ونظرياتها وسياساتها العسكرية والأمنية على أن تقدم أيضا في فترات منتظمة معلومات موحدة عن جملة أمور منها ما يلي:
- (أ) عدد الرؤوس الحربية النووية داخل أراضيها، ونوعها (استراتيجية أو غير استراتيجية)، وحالتها (منشورة أو غير منشورة، وحالة التأهب)؛
- (ب) عدد ونوع الناقلات داخل أراضيها؛
- (ج) التدابير المتخذة للحد من دور الأسلحة النووية وأهميتها في المفاهيم والنظريات والسياسات العسكرية والأمنية.

ثانيا - التدابير الرامية للحد من الأخطار الناجمة عن وقوع تفجيرات عرضية أو خاطئة أو غير مأذون بها أو مقصودة للأسلحة النووية والقضاء على تلك الأخطار

- 14 - سيظل خطر وقوع تفجيرات عرضية أو خاطئة أو غير مأذون بها أو مقصودة للأسلحة النووية قائما ما دامت الأسلحة النووية موجودة. والسبيل الوحيد للقضاء على هذا الخطر هو تحقيق الإزالة الكاملة للأسلحة النووية.
- 15 - والعوامل التي يمكن أن تسهم في الخطر الحالي والمتزايد الذي يشكله وقوع تفجيرات للأسلحة النووية تشمل ما يلي:
- تزايد التوترات بين الدول الحائزة للأسلحة النووية وغيرها من الدول على الصعيدين الدولي والإقليمي
 - ضعف منظومات القيادة والتحكم وشبكات الإنذار المبكر للأسلحة النووية أمام الهجمات السيبرانية والهجمات التي تشنها الجهات غير التابعة للدول
 - تزايد التشغيل الآلي لمنظومات الأسلحة
- 16 - وفي الوقت نفسه، من الصعب تقييم طبيعة المخاطر بدقة نظرا لانعدام الشفافية في برامج الأسلحة النووية.

(6) انظر A/71/371.

17 - وهناك قلق مشترك على نطاق واسع من أن الإبقاء على الأسلحة النووية في مستويات تأهب قصوى يمكن أن يضاعف إلى حد كبير المخاطر والتهديدات التي تشكلها الأسلحة النووية وأن يؤثر سلباً على عملية نزع السلاح النووي. وفي هذا الصدد، من شأن التدابير الرامية إلى خفض التأهب التشغيلي لمنظومات الأسلحة النووية أن تزيد من الأمن البشري والدولي وأن تمثل خطوة مؤقتة نحو نزع السلاح النووي، وأيضاً تدبيراً فعالاً للتخفيف من بعض المخاطر المرتبطة بالأسلحة النووية.

18 - والدعم المقدم من الدول لتنفيذ التدابير الرامية إلى الحد من المخاطر وزيادة السلامة، ريثما تتم الإزالة التامة للأسلحة النووية، لا يعني التأييد الضمني لأي حيازة أو استخدام للأسلحة النووية.

19 - وتشمل التدابير الرامية إلى الحد من خطر التفجيرات العرضية أو الخاطئة أو غير المأذون بها أو المقصودة للأسلحة النووية، التي ينبغي للدول الحائزة للأسلحة النووية وغيرها من الدول ذات الصلة أن تتخذها إلى حين الإزالة التامة للأسلحة النووية، ما يلي:

- (أ) تخفيض عدد الأسلحة النووية الاستراتيجية المنشورة؛
- (ب) تخفيض عدد الأسلحة النووية غير الاستراتيجية وغير المنشورة؛
- (ج) تخفيض الأسلحة النووية المصنفة كفائض مخزونات؛
- (د) الانتقال السريع نحو تخفيض شامل للمخزون العالمي من الأسلحة النووية بأنواعها؛
- (هـ) الحد من المخاطر المرتبطة بناقلات الأسلحة النووية، ولا سيما القذائف الانسيابية المسلحة نووياً، بما في ذلك اتخاذ إجراءات من شأنها الحد من جميع القذائف الانسيابية المسلحة نووياً ومنع نشرها وفرض حظر عليها؛
- (و) الالتزام بتخفيض عدد الأسلحة النووية، أو على الأقل تجميده، ريثما تبدأ وتختتم مفاوضات متعددة الأطراف بشأن عمليات تخفيض الأسلحة النووية؛
- (ز) تقليص دور الأسلحة النووية في النظريات الأمنية والقيمة المعطاة لدور الأسلحة النووية في مدارس التدريب العسكري؛
- (ح) وضع وتنفيذ سياسات بشأن الأسلحة النووية تقلل أو تلغي أي اعتماد على أوضاع الإطلاق المبكر أو الإطلاق عند الإنذار، والامتناع عن زيادة مستويات التأهب لقواتها النووية؛
- (ط) إبرام اتفاقات لإزالة وضع الإطلاق عند الإنذار من سياقاتها التشغيلية، وتنفيذ تسريح تدريجي للقوات الاستراتيجية التي هي في حالة تأهب قصوى؛
- (ي) البدء في صياغة اتفاق رسمي طويل الأجل لخفض مستوى التأهب لاستخدام الأسلحة النووية، على أن تكون جميع الخطوات المتفق عليها قابلة للقياس وأن تنفذ ضمن إطار زمني متفق عليه؛
- (ك) زيادة سلامة وأمن مخزونات الأسلحة النووية؛
- (ل) ضمان حماية منظومات القيادة والتحكم للأسلحة النووية من التهديدات السيبرانية؛

- (م) الامتناع عن استحداث واستخدام تكنولوجيات جديدة للأسلحة النووية وعن القيام بأي عمل من شأنه أن يقوض هدف المعاهدة ومقاصدها، والإبقاء على جميع ما هو قائم من إجراءات الوقف الاختياري للتجارب التجريبية للأسلحة النووية، ريثما يبدأ نفاذ معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية؛
- (ن) الإبقاء على إجراءات الوقف الاختياري لإنتاج المواد الانشطارية لأغراض صنع الأسلحة النووية وإعلانها، ريثما تنطلق المفاوضات ويبدأ نفاذ معاهدة لحظر إنتاج المواد الانشطارية لأغراض صنع الأسلحة النووية أو الأجهزة المتفجرة النووية الأخرى؛
- (س) تفكيك مرافق إنتاج المواد الانشطارية التي تُستخدم في صنع الأسلحة النووية أو الأجهزة المتفجرة النووية الأخرى أو تحويلها للأغراض السلمية؛
- (ع) الاحترام الكامل لالتزاماتها فيما يتعلق بضمانات الأمن، وتقديم هذه الضمانات إذا لم تكن قد فعلت ذلك بعد، وسحب تحفظاتها وبياناتها التفسيرية بشأن البروتوكولات الملحقّة بالمعاهدات المنشئة لمناطق خالية من الأسلحة النووية؛
- (ف) التحلي بقدر أكبر من الشفافية فيما يتعلق بالحوادث التي تنطوي على أسلحة نووية وبشأن الخطوات المتخذة للتصدي لهذه الحوادث.

ثالثاً - التدابير الأخرى الرامية للحد من المخاطر النووية

- 20 - تشمل التدابير الأخرى الرامية للحد من المخاطر المرتبطة بالأسلحة النووية، على سبيل المثال لا الحصر، ما يلي:
- (أ) إجراء واختتام مفاوضات على وجه السرعة بين الولايات المتحدة وروسيا، وربما دول أخرى حائزة للأسلحة النووية، تتعلق باتفاق متابعة للمعاهدة المبرمة بين الولايات المتحدة الأمريكية واتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية بشأن إزالة قذائفهما المتوسطة والأقصر مدى (معاهدة ستارت الجديدة)، يُتوخى منه تحقيق تخفيضات أكثر عمقا لجميع أنواع الأسلحة النووية وفرض قيود عليها يمكن التحقق منها، بما في ذلك منظومات الإيصال ذات القدرة النووية على حمل قوات نووية متوسطة المدى؛
- (ب) الالتزام الفوري من جانب جميع الدول الحائزة لأسلحة نووية بعدم زيادة الحجم الإجمالي لترساناتها النووية أو إدخال منظومات جديدة لإيصال الأسلحة النووية أو رؤوس حربية نووية جديدة أو معدلة؛
- (ج) التخلي عن أوضاع "الإطلاق عند التعرض لهجوم" في ضوء الخطر المتزايد لاستخدام الأسلحة النووية نتيجة للتصعيد وسوء التقدير؛
- (د) اعتماد الدول الحائزة لأسلحة نووية، كخطوة مؤقتة في مسار تحقيق عالم خال تماما من السلاح النووي، سياسات عدم المبادأة باستعمال الأسلحة النووية؛
- (هـ) إصدار بيان أو التزام مشترك من جانب جميع الدول الحائزة لأسلحة نووية تعترف فيه بأن أي حرب نووية أو حتى مواجهة نووية محدودة من شأنها أن تؤدي إلى آثار صحية وبيئية واجتماعية واقتصادية كارثية عابرة للحدود وعالمية، وتؤكد فيه من جديد فكرة أنه "لا يمكن كسب حرب نووية ويجب عدم خوضها أبداً"؛

- (و) التفاوض بشأن ضمانات أمنية سلبية ملزمة قانوناً للدول غير الحائزة للأسلحة النووية في مؤتمر نزع السلاح أو في محفل آخر للتفاوض يصدر به تكليف من الأمم المتحدة؛
- (ز) تجنب وجود منشآت عسكرية نووية وتقليدية ذات استخدام مزدوج ومنصات أسلحة يمكن تسليحها بأسلحة نووية وتقليدية، وذلك للحد من مخاطر سوء الفهم وسوء التقدير .

رابعاً - تجنب الإجراءات التي تخلق بيئة غير مؤاتية لنزع السلاح النووي وتزيد خطر نشوب نزاع نووي

- 21 - هناك عدد من الإجراءات التي تعيق تهيئة بيئة مؤاتية لنزع السلاح النووي، وتزيد من خطر نشوب نزاع نووي. ومن بين هذه الإجراءات، على سبيل المثال لا الحصر، ما يلي:
- (أ) السعي إلى الحصول على منظومات جديدة للأسلحة النووية، بما في ذلك منظومات إيصالها؛
- (ب) التهديدات الضمنية والصريحة باستخدام السلاح النووي؛
- (ج) الأعمال الاستنزائية والتصعيدية أو التصريحات التحريضية والمهينة التي تزيد من خطر نشوب نزاع نووي، عن قصد أو عن طريق الخطأ أو سوء التقدير؛
- (د) خفض مستويات الشفافية بشأن الترسانات أو منظومات الإيصال أو النظريات النووية؛
- (هـ) الأوضاع النووية التي تؤكد الحق في المبادأة باستعمال الأسلحة النووية (حتى من أجل التصدي للتهديدات غير النووية).